

## قرارات

### وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٥٥٧ لسنة ٢٠٠٦

**وزير التجارة والصناعة**

بعد الاطلاع على قانون التعاون الاستهلاكي الصادر بالقانون

رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة :

وعلى لائحة النظام الداخلي للجمعيات التعاونية الاستهلاكية الصادرة بالقرار الوزاري

رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها :

وعلى كتاب مديرية التموين والتجارة الداخلية لمحافظة أسوان رقم ٣٥٣٣

المؤرخ في ٢٠٠٦/٥/١٥ :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٢٣ لسنة ٢٠٠٥ بتشكيل لجنة لطعون التعاون الاستهلاكي

محافظة أسوان :

وعلى كتاب الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى رقم ٧١

المؤرخ في ٢٠٠٦/٥/١٠ :

وعلى مذكرة رئيس قطاع التجارة الداخلية - الإدارية العامة للتعاون الاستهلاكي

المؤرخة في ٢٠٠٦/٦/٢ :

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

تشكل لجنة للطعون المنصوص عليها في المادة (٨٨) من القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ - المشار إليه - بدائرة محافظة أسوان برئاسة السيد المستشار رئيس المحكمة الابتدائية بأسوان ، وعضوية كل من (المدة عام) :

السيد / زيدان مطاوع حسن ، رئيس الاتحاد التعاون الاستهلاكي الإقليمي .  
السيد / سمير القمص بولس بسادة ، مدير إدارة التعاون الاستهلاكي بمديرية التموين والتجارة الداخلية لمحافظة أسوان .

**(المادة الثانية)**

بلغى القرار الوزارى رقم ١٣٣ لسنة ٢٠٠٥ المشار إليه .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠٠٦/٧/١٧

وزير التجارة والصناعة

م / رشيد محمد رشيد